قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
46/72	5412/ل/د2/2024 لعام 1446هـ	1446/5/03هـ، الموافق 2024/11/05م
نوع الدعوى	التصنيف	سبب النهائية
مدنية	أرباح أسهم	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن الشركة المدعية تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بصحيفة دعوى، بواسطة ممثلها النظامي، جاء فيها ما نصّه: "نفيد مقامكم الكريم بأن المدعى عليه هو أحد عملاء موكلتي الشركة المدعية حيث ورد إلى حسابه الاستثماري أرباح من شركة (أ) في تاريخ (--) بمبلغ يتجاوز المستحق الفعلي له وذلك بإيداع مبلغ (10,540.85) ريال بالزيادة عن قيمة الأرباح الفعلية وقدرها (54.05) ريال كما هو موضح في كشف الحساب المرفق، وعند التواصل مع المدعي عليه بتاريخ (--)، ومطالبته برد مبلغ الأرباح المودع له بالزيادة أقر بالمبلغ وأفاد بأنه سيقوم بسداد المبلغ على أقساط شهرية وبمعاودة التواصل مع المدعى عليه مره أخرى للمتابعة وحثه على السداد امتنع المدعى عليه عن السداد؛ وكما هو موضح بالمكالمة المسجلة والمرفقة لسعادتكم. المستندات: - كشف الحساب. - المكالمات المسجلة. - لائحة الدعوى. الطلبات: نطلب من فضيلتكم القضاء لموكلتي بإلزام المدعى عليه إعادة المبلغ (10,540.85) عشرة آلاف وخمسمائة وأربعون ريالًا وخمسة وثمانون هللة. لما سبق بيانه أعلاه" (أرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ (--) تم تزويد المدعى عليه بنسخة من صحيفة الدعوى ومرافقاتها مع طلب إجابته، والتعقيب عليه في تاريخ (--).

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعى عليه، جاء فيها: "وردني أكثر من اتصال من البنك (أ) بطلب تسديد المبلغ وأنا لم أنكر ذلك ولكن أبلغتهم بأنني لا أستطيع دفعه كامل وأفدتهم بسداد أقساط ولكن لم أحد يفيدني حيث أنني متقاعد وأني جاهز للتقسيط هذا ما لدي".

ولاستكمال إجراءات الدعوى، خاطبت الدائرة شركة السوق المالية "تداول" في تاريخ (--) بطلب تزويدها بكشف حركة محافظ المستثمر على أسهم شركة "(أ) "، وحركة سجل مركز حساب المستثمر

على أسهم شركة "(أ)" وتفاصيل عملية الاكتتاب في أسهم شركة "(أ)" خلال الفترة من تاريخ (--) حتى تاريخ (--) فوردت إفادتها في تاريخ (--) متضمنة ما هو مطلوب.

وفي ضوء ما سبق، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرار فيها.

الأسباب

حيث إنَّ المدعية تهدف من دعواها إلى إلزام المدعى عليه بإعادة المبلغ الذي تم إيداعه في حسابه بالخطأ، والذي يزيد على المبلغ المستحق له عن توزيعات أرباح أسهمه في شركة مدرجة، فإنَّ هذه الدعوى تُعَدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة المقرر بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، تبيَّن لها أن دعوى المدعية تتمثل أنها في تاريخ (--) أودعت أرباح أسهم شركة (أ) بمبلغ قدره (10,540.85) ريال في حساب المدعى عليه الاستثماري لديها، وأن هذا المبلغ يزيد على مقدار ما يستحقه المدعى عليه من أرباح عن أسهمه في شركة (أ)؛ إذ يستحق المدعى عليه أرباحاً فعليه قدرها (54.05) ريال، وتطالب بإلزام المدعى عليه بإعادة المبلغ (10,540.85) ريال، في حين أقر المدعى عليه بصحة مطالبة المدعية، ودفع بعدم استطاعته سداد المبلغ كاملاً دفعه واحدة، وطلب تقسيط المبلغ، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث إنه باطلاع الدائرة على ملف الدعوى وما قدِّم فيه من مستندات، وعلى إفادة شركة السوق المالية "تداول" تبيَّن لها ما يأتي:

1- أن المدعى عليه كان يملك (169) سهماً في شركة (أ) في محفظته الاستثمارية لدى المدعية رقم (--)، وأنه في تاريخ (--) قام بتحويل هذه الأسهم إلى محفظته الاستثمارية رقم (--) لدى شركة (ب)، ولم يعُد في محفظته لدى المدعية أي سهم من أسهم شركة (أ).
2- في تاريخ (--) أعلنت شركة (أ) عن توزيع أرباح من عام (--)، وأن تاريخ استحقاق الأرباح هو (--)، وتاريخ التوزيع هو (--).
3- في تاريخ (--) أودعت المدعية مبلغاً قدره (10,541.43) ريال في حساب المدعي الاستثماري لديها بوصفه أرباح الشركة (أ).
4- وفي التاريخ (--) قامت المدعية بعملية سحب للرصيد المتوافر في حساب المدعى عليه الاستثماري بمبلغ قدره (0,58) هللة.

وحيث إن الثابت للدائرة مما سبق بيانه عدم استحقاق المدعى عليه للمبلغ المودع في حسابه الاستثماري من قبل المدعى عليها في تاريخ (--)، وحيث إن المدعى عليه أقر بصحة ذلك، واقتصر دفعه على طلب سداد المبلغ على أقساط، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى صحة دعوى المدعية، وإلزام المدعى عليه بإعادة مبلغ عشرة آلاف وخمسمئة وأربعون ريالًا وخمس وثمانون هللة (10,540.85).

ولما تقدَّمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية مبلغًا قدره عشرة آلاف وخمسمئة وأربعون ريالاً وخمس وثمانون هللةً (10,540.85).

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم